



قرار رئيس الجامعة الليبية الدولية للعلوم الطبية رقم (5) لسنة 2014

بيان اعتماد لائحة طيب الامتياز بكلية الطب البشري

الجامعة المفتوحة للعلوم الطبية

د.يس، الحامدة النسية الطيبة للعلوم الطبية.

بعد الإطلاع على قانون العمل الليبي وتعديلاته والقرارات الصادرة بمقتضاه:

- القانون رقم (1) لسنة 1987 بشأن التعين المؤقت ولائحته التنفيذية .
 - القانون رقم (21) لسنة 2001 بشأن مزاولة الأنشطة الاقتصادية .
 - قرار رقم (249) لسنة 2005 باعتماد لائحة التعليم والتدريب الأهلي .
 - قرار التعليم العالي الأهلي رقم (593) لسنة 2007 بشأن
 - الدولية للعلوم الطبية .
 - بناء على محضر الاجتماع التاسع عشر لمجلس الج
 - 2013

— 3 —

(1) مادة

- يعمل بأحكام لائحة طبيب الامتياز بكلية الطب البشري المرفقة بهذا القرار، وتسري أحكامها على:
 1. أطباء الامتياز بكلية الطب البشري بالجامعة الليبية الدولية للعلوم الطبية.
 2. أطباء امتياز الطب البشري بالكليات المعاشرة والمتتحققين بالجامعة الليبية الدولية للعلوم الطبية لقضاء مرحلة الامتياز بكلية الطب البشري.

(2) مادة

يعمل بهذا القرار من تاريخ اعتماده
وعلى الجهات المعنية وضعه موضع التنفيذ

د. محمد سعد أمبارك
رئيس الجامعة الليبية الدولية للعلوم الطبية

صدریہ بنفزا

بتاريخ : 19/01/2014



لائحة طبيب الامتياز

بكلية الطب البشري

بالمجامعة الليبية الدولية للعلوم الطبية

المرفقة بقرار رئيس الجامعة رقم (5) لسنة (2014)

مادة (1) مقدمة وتعريف

في تطبيق أحكام هذه اللائحة تدل الألفاظ والعبارات الآتية على المعانى المبينة فيما يلى ما لم تدل القرينة على غير ذلك

- الكلية
 - عميد الكلية
 - وكيل الكلية
 - مشرف الامتياز
 - طبيب الامتياز
 - المرافق الصحية
 - مرحلة الامتياز
- كلية الطب البشري بالمجامعة الليبية الدولية للعلوم الطبية.
عميد كلية الطب البشري بالمجامعة الليبية الدولية للعلوم الطبية.
وكيل كلية الطب البشري بالمجامعة الليبية الدولية للعلوم الطبية.
الشرف العام على المرحلة السريرية بكلية الطب البشري بالمجامعة الليبية الدولية للعلوم الطبية.
الطالب / الطالبة الذي أنهى فترة الدراسة بنجاح بكلية الطب البشري في الجامعة الليبية الدولية للعلوم الطبية أو أحدى الجامعات المعترف بها داخل أو خارج ليبيا تمهيداً لحصوله على بكالوريوس الطب البشري .
اماكن تدريب الطلبة وتشمل المستشفيات والميادين المجمعة وغيرها.
مرحلة الامتياز بالجامعة الليبية الدولية للعلوم الطبية هي برنامج تدريسي لطلبة كلية الطب البشري ويستمر لمدة اثنى عشر شهراً تبدأ عند الانتهاء من جميع متطلبات التخرج بنجاح حتى نهاية السنة الخامسة بكلية الطب والحصول على البكالوريوس في الطب والجراحة العامة. تعتبر هذه الفترة جزءاً مكملاً لدراسة العلوم الطبية ولا يعتبر الطالب مؤهلاً لممارسة مهنة ممارس عام إلا بعد اتمام هذه الفترة بنجاح، وهي عمل تدريسي اجباري بدوام كامل في المرافق الصحية. وللمتدرب حق التدريب في جميع الأقسام التي يمر عليها ويتم التدريب في كل التخصصات الطبية من خلال العمل بمجموعات في جداول في الأقسام والوحدات المختلفة المستوفية لشروط التدريب.




مادة (2): أهداف مرحلة الامتياز

= يهدف البرنامج التدريسي لمرحلة الامتياز لتحقيق الأهداف التالية:

1. زيادة الكفاءات العلمية والتقنية لخريجي كلية الطب البشري والتتأكد من كفاءتهم لتقديم الخدمات للمرضى وعائلاتهم والمجتمع.
2. ربط المعلومات النظرية الطبية المكتسبة أثناء الدراسة لا الكلية بالمارسة العملية في فترة التدريب الإجباري.
3. المشاركة في الرعاية الصحية المباشرة للمرضى ومتابعة الحالات المرضية تحت اشراف اطباء الاقسام المختلفة.
4. تعزيز القدرة على وضع وتنفيذ مختلف الخطط العلاجية في مجال الطب البشري تحت الاشراف الطبي.
5. التدريب على تشخيص وعلاج الامراض والتعامل مع المرضى المقيمين بالمستشفيات وكذلك مع حالات العيادات الخارجية والحالات الطارئة.
6. تعزيز مهارات التواصل مع المريض ومع اقرباء المريض وكذلك التدرب على التواصل مع الجهاز التمريضي المساند ومع الزملاء في الفريق الطبي كل بحسب مستوى العلمي والتعاون فيما فيه مصلحة المريض اولاً وتطوير التعليم الطبي للفريق ثانياً وبناءً على الاحترام المتبادل والذوق العالي.
7. تنمية روح العمل ضمن الفريق الواحد مع احترام ذوى الخبرة والاقديمة
8. تطوير القدرة على البحث العلمي واستخدام المراجع العلمية.

مادة(3) فترة التدريب الإجباري " مرحلة الامتياز"

1. يتم تحديد بداية مرحلة الامتياز من قبل مجلس الكلية خلال السنة الخامسة بعد استيفاء الطالب متطلبات الالتحاق بمرحلة الامتياز
2. جهات التدريب لمرحلة الامتياز: المستشفيات والمراكز الطبية والبحثية الداخلية أو الخارجية المعتمدة من الكلية لتدريب طلاب الامتياز
3. يتم تقسيم مرحلة الامتياز إلى:
 - ثلاثة شهور باطننه عامه
 - ثلاثة شهور جراحة عامه
 - شهران أمراض نساء وتوليد
 - شهران أطفال
 - شهر طب مجتمع
 - شهر اختياري
 وتقسم الباطنة كالتالي :
 - شهر عنابة قلب وعنابة مركزه
 - شهر باطننه عامه
 - شهر اختياري
4. شهر (أمراض رئوية -الجهاز التنفسى -الجهاز الهضمي وأمراض الدم ، وأمراض الكلى والأعصاب) تتولى الكلية توفير أماكن التدريب المناسبة بعد التتأكد من مقدرتها على تقديم التدريب المناسب لأطباء الامتياز تحت اشراف اكاديمي وذلك بعد موافقة مجلس الكلية .
5. يجوز لطبيب الامتياز قضاء فترة التدريب جزئياً أو كلياً بالمستشفيات والأكاديميات العلمية داخل أو خارج ليبيا بعد موافقة مجلس الكلية .



5. يسمح بتأجيل مرحلة الامتياز للمتقدم بحد أقصى ثلاثة أشهر ويشرط للمتقدمين للتأجيل أن يكون العذر مقبولاً من قبل عميد الكلية قبل تفعيله.
6. يشرط لهذه التدريب النجاح لا بكالوريوس الطب والجراحة بكلية الطب البشري وتمثيله استماره بعد التدريب.
7. لا يسمح بالتغيير في فترات التدريب بعد صدور قوائم توزيع أطباء الامتياز إلا بموافقة خطية من المشرف على أطباء الامتياز.
8. لا يسمح بالتدريب إلا لمرافق الصحية المسجلة بكلية الطب البشري.

مادة (4) تقييم طبيب الامتياز

1. يخضع طالب الامتياز للتقييم من قبل جهة التدريب طبقاً لنموذج التقييم المعتمد من قبل الكلية ولا يعتمد باى نماذج اخرى للتقييم ويجب ان يعتمد نموذج التقييم من قبل جهة التدريب ثم اعتماده من الكلية وتقع مسؤولية اعتماد نموذج التقييم من جهة تدريب على الطالب والمشرف على مرحلة الامتياز.
2. يقوم كل متدرب بتقديم ملف الانجاز (PortFolio) ويحتوى على السيرة الذاتية - شهادات حضور الدورات واثباتات التعلم الذاتي من مؤتمرات وورش عمل ونشاطات اخرى.
3. يتم التقييم عن طريق مشرف مرحلة الامتياز بالتعاون مع من يراه مناسباً.

مادة (5) واجبات وحقوق طبيب الامتياز

- الالتزام بالوصف الوظيفي لطبيب الامتياز.
- الالتزام بالحضور والانصراف لا مواعيد العمل الرسمية او حسب مواعيد كل قسم بما يتاسب مع الخطة التشفيرية لكل السنه.
- الالتزام بتفطية المناوبات الطلوبية بالقسم الذي يعمل به في جهة التدريب.
- اتباع التعليمات والأنظمة الخاصة بمرافق الصحية التي يعمل بها.
- التقيد بأنظمة المستشفيات ولا حالة الإيقاف عن التدريب من قبل المراقب الصحن يتم حسب أنظمة الكلية ايقاف التدريب والبحث عن البول اخر ولا تحسب فترة الإيقاف ضمن مرحلة الامتياز مع وضع اسباب الإيقاف عين الاعتبار بحيث تتحدد الكلية ماتراه مناسباً من إجراءات.
- المشاركة في الندوات والمؤتمرات التي تعدد أثناء تواجد المتدرب في الأقسام المختلفة.
- المشاركة في تجميع المواد العلمية والإحصائية والتحضير للأوراق العلمية.
- المشاركة اليومية في المهام الطبية التي يخصصها له القسم بما يتاسب وامكانياته وقدراته.
- الالتزام بأخلاقيات المهنة والأنظمة المتعلقة بمزاولتها.
- قيام القسم بوضع قائمة التدخلات العلاجية التي يمكن أن يشارك في القيام بها طبيب الامتياز تحت إشراف مباشر من رؤوئسه وهذا يختلف من تخصص لأخر ومن وحدة لأخرى.
- ان تكون سلامة المريض وعدم تعريضه لاي مخاطر هي الهدف للمدرب والمتدرب
- المشاركة المباشرة والتعامل مع المرضى وعائلاتهم .
- اداء الوجبات قبل المطالبة بالحقوق.
- الالتزام بمواعيد والهندام وأصول النور العام في التعامل مع زملائه ورؤوئسائه في القسم ومع باقي الأطقم العاملة معه في نفس المؤسسة من طاقم التمريض والطاقم الإداري وطاقم الخدمات.



مادة (6) الانقطاع عن التدريب

- اذا تغيب طبيب الامتياز عن التدريب بطلب مقدم للمشرف على مرحلة الامتياز يتم احتساب المدة السابقة للانقطاع ويتم تمويض فترة الانقطاع لـ نهاية فترة التدريب.
- اذا تغيب طالب الامتياز او انقطع ثلاثة ايام فاكثر عن الحضور خلال التدريب يتم انتاره كتابيا وتحفظ صورة من الانذار بملاك المتدرب ولعميد الكلية بناء على توصية المشرف على مرحلة الامتياز الغاء التدريب لطبيب الامتياز لـ حالة انقطاعه عن العمل دون سبب مقنع او الإخلال باللوائح والأنظمة بالكلية او اتخاذ مايلزم من اجراءات.
- لـ حال عدم البدء في الامتياز خلال سنة يقوم بالالتحاق السريري لـ تخصص الباطنة والجراحة لمدة شهر لكل منهما على ان يقدم القسم مايفيد بالالتزام الطالب الفائق الذي يؤهله للبدء لـ مرحلة الامتياز .

مادة (7) الرسوم الدراسية

- طبيب الامتياز ملزم بتسديد الرسوم المقررة خلال مرحلة الامتياز والتي تحدد من قبل مجلس الجامعة قبل بداية مرحلة الامتياز.

مادة (8) مهام المشرف على مرحلة الامتياز

- توفير بيئة مناسبة للتعلم والتدريب الاكليينيكي .
- تنظيم محاضرات مختارة وورش عمل علمية بهدف التعليم المستمر للأطباء المتدربين .
- متابعة انتظام اطباء الامتياز والإبلاغ عن اي خلل بالأداء .
- متابعة التقييم الشهري الدوري والنهائي لطبيب الامتياز وفقا لنماذج التقييم والمتابعة .
- متابعة اطباء الامتياز من حيث التدريب واستيفاء شروط التخرج .
- تقديم تقرير شهري للمشرف العام للمرحلة السريرية عن سير التدريب ومشاكل المتدربين والاقتراحات حلولها .

مادة (9) الأحكام التأديبية

تطبق كل اللوائح الخاصة بالعاملين في المرافق الصحية التي يعمل به طبيب الامتياز كما تسرى عليه الأحكام التأديبية الواردة لـ لائحة الدراسة والامتحانات والتآديب بكلية الطب البشري بالجامعة.

مادة (10) نهاية التدريب

تقوم كلية الطب البشري بمنع طبيب الامتياز الذي أنهى فترة التدريب وتحصل على التقييم المرضي شهادة اتمام مرحلة الامتياز معتمدة من عميد الكلية ومن ثم منحه شهادة اتمام مرحلة البكالوريوس لـ الطب والجراحة معتمده من مجلس الجامعة.



مدة (11) تغيير اللائحة

لا يمتد باى تغيير في هذه اللائحة ويعتبر لاغياً مالم يكن معتمداً من مجلس الجامعة بناء على اقتراح من مجلس الكلية.

مادة (12) أحكام ختامية

1. يبيث كل من مجلس الكلية ومجلس الجامعة في الحالات التي لم يرد بشأنها نص بهذه اللائحة وله الإشكالات التي تنشأ عن تطبيقها.
2. لا يجوز لأي طبيب امتياز أن يحتاج بعدم علمه بهذه اللائحة أو بعدم اطلاعه عليها وعلى النشرات الصادرة من الكلية أو ماينشر بلوحة إعلاناتها أو بالموقع الإلكتروني.

يعتمد:

د/ محمد سعد امبارك

رئيس الجامعة الليبية الدولية للعلوم الطبية



عميد كلية الطب البشري



د/ جمال علي الطلحي
١٥-١٢-٢٠١٣

صدر في بنغازي
2014/...../.....

